* ضرر التألم: Préjudice douloureux Prétium doloris
كما سبق ذكره المشرع حدد التعويض عن ضرر التألم وحدد له مستويين ضرر التألم المتوسط، وضرر التألم الهام ويتم تحديد هذا الضرر بموجب خبرة طبية.
فيعوض عن ضرر التألم المتوسط بمرتين قيمة الأجر الشهري الوطني الأدنى المضمون (SNMG mensuel x 2 =) التعويض
أما ضرر التألم الهام يكون قيمة الأجر الشهري الوطني الأدنى المضمون بأربع مرات. التعويض = SNMG mensuel x 4

* الضرر الجمالي وتعويضه: Préjudice esthétique
يتم التعويض عن العمليات الجراحية الازمة لإصلاح الضرر الجمالي المقدر بموجب خبرة طبية أو تسدد بكاملها شريطة أن يكون ذلك مقرر بموجب خبرة طبية.

* المصاريف الطبية والصيدلانية ومصاريف إجراء الخبرة:
ويتم دفعها وفقا للشهادات وفواتير يجب إثباتها وتقديمها للمطالبة بالتعويض.

حساب التعويضات في حالة وفاة الضحية: En cas décès
يحدد التعويض الكلي أو الرأسمال التأسيسي كما أشار له المشرع في الملحق من خلال ضرب (X) قيمة النقطة الاستدلالية المقابلة لدخل الضحية أو أجرها السنوي عند تاريخ الحادث X 100% =
ويتوزع حسب المعاملات التالية:
- الزوج أو الأزواج 30%
- الأبناء (لكل واحد منهم) 15%
- الأب والأم 10% لكل واحد منهما و 20% في حالة عدم ترك الضحية زوج وولد.
- الأشخاص الآخرون تحت الكفالة (لمفهوم الضمان الاجتماعي CNAS) 10% لكل واحد.

ويجب الا يتجاوز مبلغ الرأسمال التأسيسي المدفوع لذوي الحقوق قيمة الغطاء الإستدلالية المطابقة للأجر أو الدخل المهني السنوي للضحية المضروب (X) في 100%.
وفي حالة تجاوزه تكون الحصة العائدة لكل واحد من ذوي الحقوق موضوع تخفيض نسبي "Règle de proportionnelle"

* **مصاريف الجنازة** : تعوض مصاريف الجنازة بخمسة (5) اضعاف المبلغ الشهري للأجر الوطني الأدنى المضمون عند تاريخ الحادث.

* **التعويض عن الضرر المعنوي** Préjudice moral
يكون التعويض عن الضرر المعنوي بسبب الوفاة لكل ذوي الحقوق الاب، الام، الزوج (الأزواج) وأولاد الضحية في حدود ثلاثة (3) أضعاف قيمة الأجر الشهري الوطني الأدنى المضمون عند تاريخ الحادث، بما فيهم الأولاد الابناء البالغين
SNMG mensuel x 3 =

* **التعويض في حالة وفاة ضحية قاصرة** (Victime mineure) :
في حالة وفاة ضحية قاصرة لا تمارس أي نشاط، فانه التعويض يمنح للاب والأم أو الولي القانوني وذلك حسب سن الضحية
من يوم واحد إلى غاية 06 سنوات
الأجر السنوي الأدنى المضمون (عند تاريخ الحادث) x 2 =
ما فوق 06 سنوات إلى غاية 19 سنة
الأجر السنوي الأدنى المضمون (عند تاريخ الحادث) x 3 =
مع العلم أن المبلغ المحصل عليه يقسم على الأب والأم بالتساوي
وفي حالة وفاة أحد الابوين يتقاضى المتبقي حيا التعويض بكامله.

صندوق ضمان السيارات (الصندوق الخاص بالتعويضات)

~~Fonds de Garantie Automobiles~~
Fond Special d'indemnisation

(53)

لقد أنشئ الصندوق بموجب المادة 70 من الأمر 07/69 المؤرخ في 1969/12/31 المتضمن قانون المالية لسنة 1970، وأعيد تنظيمه بموجب الأمر 74/15، ثم حدد المرسوم 80-37 المؤرخ في 1980/02/16 كيفية تسييره، وأخيرا أضاف القانون 88-37 بعض العناصر المتعلقة بتمويله، كما أعيدت صياغة بعض مواد تنظيمه وصلاحيته بواسطة المادتين 122، 123 من قانون المالية لعام 1990

* **هدف الصندوق:**

الهدف من إنشاء هذا الصندوق هو تعويض المتضررين جسمانيا من حوادث المرور الجسمانية أو ذوي حقوقهم عندما ترفض شركات التأمين طلباتهم بسبب الإستثناءات من التعويض المنصوص عليها 80-34 المؤرخ في 1980/02/16، والتي يمكن اعتبارها شروطا يجب توفرها لفتح المجال حتى يتدخل الصندوق ويقوم بدفع مبالغ التعويض ويمكن أن نلخص هذه الشروط كالآتي:

① - إنعدام التأمين بتاتا أي أن مالك السيارة لم يؤمن عليها تماما

② - عدم معرفة المتسبب في الضرر (الحادث) أي يبقى مجهول الهوية

③ - عدم كفاية الضمان الذي تعهد المؤمن بتغطيته (لا تتوفر هذه الحالة كون المسؤولية المدنية مضمونة بقيمة غير محدودة).

④ - حالات سقوط الحق في ضمان (التعويض) تشبه الحالة الثانية بالنسبة للمسؤول عن الحادث، ونتعرض لها في الآتي:

- السائق في حالة سكر، أو الذي ينقل الأشخاص بمقابل دون الحصول على رخصة لذلك، أو بسبب إهماله لشروط الأمن اللازمة في نقل الأشخاص أو الأشياء.

- السائق الذي لا يملك رخصة السياقة وقت الحادث، أو الذي لم يبلغ السن المطلوبة لقيادة المركبة حين وقوع الحادث.

- سارق السيارة وشركاؤه إذا تسببوا في وقوع أضرار جسمانية للغير.

ولا يستفيد من تعويض الصندوق في الغالب سوى الغير أو ذوي حقوق الضحية في حالة الوفاة، أو الضحية نفسها في حالة العجز الدائم النسبي المساوي لـ 66% أو أكثر.

وهذا يعني أن الأشخاص المذكورين أعلاه لا يستفيدون من تعويض الصندوق إذا لم تبلغ نسبة عجزهم 66%.

وفضلا عن ذلك فإن المادة 129 من قانون المالية لعام 1990 مددت مجال هيئات الصندوق ليشمل التعويض الكامل أو الجزئي للأضرار اللاحقة بالأشخاص والأملاك غير المؤمن عليها والتي تتسبب فيها مظاهرات مخالفة للنظام العام والأمن، ولقد امتدت هذه الصلاحيات لتشمل أيضا ضحايا الإرهاب والعنف تنفيذا للتعليمة وزارة الاقتصاد بتاريخ 1992/09/07 تحت رقم 168-92 حيث كلف الصندوق بهذه المهمة إلى غاية أواخر ديسمبر 1995 أين أسندت مهمة تعويض ضحايا العمليات الإرهابية للولاية التي يقع فيها موطن الضحية وهذا ابتداءا من 01 مارس 1995.

شروط الاستفادة من تعويض الصندوق (ف 64)

حتى يتمكن الضحايا وذوي الحقوق من الاستفادة من تعويضات الصندوق يجب عليهم أن يثبتوا الآتي:

- أنهم جزائريون مقيمون أو من جنسية دولة لها اتفاقية المعاملة بالمثل
- أنهم يستحقون تعويضا عن حادث مرور تعرضوا له
- أن المسؤول عن الحادث مجهول الهوية، أو غير مؤمن أو سقط حقه في الضمان. وتبين أو تأكد بعد التحريات أنه غير قادر على الدفع.

وعليه فإن المادة 16 من القانون 31/88 نصت على ضرورة استدعاء الصندوق كتقنية الأطراف بشأن الحالات التي يتكفل بها، وإلا كانت الأحكام الصادرة ضده غير قابلة للتنفيذ.

أمثلة تطبيقية

(مثال 1) * التعويضات في حالة وفاة ضحية بالغة :

تعرضت ضحية بالغة لحادث مرور جسماني ، ورغم أن الضحية خضعت لعناية طبية وعلاج مكثف ، إلا أنها توفيت بعد ذلك ، وتأسس ذوي حقوقها وهما الأب والأم كأطراف مدنية للمطالبة بالتعويضات القانونية.

ومع العلم ان الضحية لم تكن تمارس أي نشاط ، إلا أنها كانت حاملة على شهادة ليسانس في الحقوق ، هذه الشهادة مكنتها من شغل منصب عمل مناسب وبالرجوع إلى الحد الأدنى للأجر الاساسي لهذا المنصب والصافي من التكاليف والضرائب يقدر بـ 530 دج ، تقابله النقطة الاستدلالية 7390 في الجدول.

وعلى هذا الأساس يستحق ذوي الحقوق التعويضات بنسبة 20% لكل واحد منهما لحرمانهما من ترك الضحية لزوج أو أبناء.

وتكون التعويضات كالآتي :

* التعويضات المادية :

- بالنسبة للأب : $7390 \times 20\% = 147800$ دج

- بالنسبة للأم : $7390 \times 20 = 147800$ دج

* التعويضات المعنوية :

بما أن الأجر الوطني الادنى المضمون (SNMG) = 12000 دج وقت الحادث فإن التعويضات تكون كالآتي :

بالنسبة للأب : $12000 \text{ دج} \times 3 = 36000$ دج

بالنسبة للأم : $12000 \text{ دج} \times 3 = 36000$ دج

* مصاريف الجنازة : $12000 \text{ دج} \times 5 = 60000$ دج

المصاريف الطبية والصيدلانية : حيث ان الشهادات المرفقة بالملف تثبت هذه المصاريف فعلا ، والتي تساوي :

مصاريف الأدوية : 296.50 دج

مصاريف الاجهزة الطبية : 267.799.90 دج

التعويضات الإجمالية التي يجب أن تدفعها شركة التأمين إذن تساوي = 267.799,90 دج.

II) حالة عن التعويضات في حالة وفاة بالغ مع التخفيض النسبي:

على إثر حادث مرور توفي شخص بالغ، ترك أب، زوجتين و 8 أبناء قصر، وفقا لما هو مثبت في الفريضة الشرعية المقدمة.

مع العلم أن المتوفى لم يكن يمارس أي نشاط مهني.

فالتعويض يتم إذن على أساس الأجر الأدنى المضمون، المقدر وقت الحادث بـ 12000 دج والذي تقابله النقطة الاستدلالية 4620 في الجدول. التعويض إذن يكون في حالة وفاة ضحية بالغة كما يلي:

الأب 10% من الرأسمال التأسيسي.

الأزواج (2) 30% من الرأسمال التأسيسي

الأبناء القصر 15% لكل واحد أي بنسبة 120%،

وبما أنه لا يمكن أن يتجاوز الرأسمال التأسيسي المدفوع لذوي الحقوق، قيمة النقطة الاستدلالية المطابقة للأجر أو الدخل المهني السنوي للضحية المضروب (X) في مائة (100).

فإن الحصة العائدة لكل واحد من ذوي الحقوق، ستكون موضوع تخفيض نسبي Application de la règle proportionnel

وتكون التعويضات كما يلي:

التعويضات المادية عن الوفاة:

الأب: 10 × 4620 ÷ 100 = 160 دج 28 875

الزوجتين (2) 30 × 4620 ÷ 100 = 160 دج 86 625

الأبناء 8 15 × 4620 ÷ 100 = 160 دج 43 312,50 × 8 = 346500 دج

التعويض عن الضرر المعنوي:

3 × 3 × 12000 دج = 396 000 تعويضا معنويا لهم جميعا.

56- التعويض عن مصاريف الجنازة في حدود 5 مرات الأجر الوطني الشهري المضمون وقت الحادث

5 × 12000 دج = 60 000 دج. التعويضات الإجمالية = 918000 دج

* مثال III: توفي رجل على اثر حادث مرور بتاريخ 26.11.1991 تاركا وراءه زوجة و (4) اربعة أولاد قصر، واثنين (2) بالغين فإذا كان يتقاضى أجرة شهرية صافية من الضرائب قدرها 10.000 دج. احسب مبلغ التعويض الذي يستحقه، ثم وزعه على ذوي الحقوق؟

الاساس الدخل السنوي للضحية 12 × 10.000 دج = 120.000 دج

النقطة الاستدلالية المقابلة لـ 120.000 دج هي 4140

الرأسمال التأسيسي = 100 × 4140 = 414.000 دج

وجدول حصص ذوي الحقوق:

الزوجة 30%

الأولاد القصر 60% المجموع: 90% × 100% يتجاوز 100%

الأولاد البالغين: ليس لهم الحق في التعويض المادي

في هذه الحالة تضرب مباشرة النقطة الاستدلالية في نسبة كل واحد

الزوجة: 30 × 4140 = 124.200 دج

الأولاد القصر 60 × 4140 = 248.400 دج

مصاريف الجنازة: الأجر المضمون 2000 ≤ 2000 (SNMG) = 5 × 6 = أي

2000 دج × 5 = 10.000 دج.

الضرر المعنوي: لكل واحد من ذوي الحقوق ما عدا الأولاد البالغين سن الرشد:

2000 دج × 3 = 6000 دج لكل واحد

المجموع = 5 × 6000 دج = 30.000 دج.

مثال IV : التعويض عن العجز

اصطدمت سيارة بإمرأة بتاريخ 15 ماي 1991، فأصيبت هذه الأخيرة بعجز مؤقت عن العمل لمدة 10 أشهر و بعجز دائم جزئي قدره الطبيب الخبير ب 30 %.

كما أنها عانت من ضرر الآلام الجسدي قدره طبيب مختص بـ 2 نقاط، وكذا من ضرر جمالي اضطرت إلى إجراء عمليات جراحية قصد اصلاحه كلفتها 5000 دج، طوال خبرة طبيب كذلك.

- احسب مبلغ التعويض الذي تستحقه هذه الضحية.

- التعويض عن العجز المؤقت عن العمل:

$1800 \times 10 = 18000$ دج.

الدخل السنوي $1800 \times 12 = 21600$ دج. أتمم المسألة!